

E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1993/L.56
25 August 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الانسان
اللجنة الفرعية لمنع التمييز
وحماية الاقليات
الدورة الخامسة والاربعون
البند ١٤ من جدول الاعمال

التمييز ضد الشعوب الاصلية

السيدة دايج: مشروع قرار

... /١٩٩٣

إن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ،
إذ تضع في اعتبارها أن من مقاصد الأمم المتحدة المبينة في الميثاق تحقيق
التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو
الثقافي أو الانساني ، وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية
للناس كافة بلا تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

وإذ تسلّم بالحاجة الملحة الى الاعتراف بحقوق الانسان والحريات الأساسية
للشعوب الأصلية وتعزيزها وحمايتها على نحو أكفأ ،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٢ المؤرخ في ٧ أيار/
مايو ١٩٨٢ ، الذي أذن فيه المجلس للجنة الفرعية بأن تنشر سنويا فريقا عاما
للسكان الأصليين ،

وإذ تشير أيضا الى قرار الجمعية العامة ٧٥/٤٧ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٧٢ بشأن السنة الدولية للشعوب الأصلية في العالم ، ١٩٩٣ ،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الفريق العامل عن دورته الحادية عشرة
(E/CN.4/Sub.2/1993/29 and Add.1 and 2) ، ولا سيما بالاستنتاجات والتوصيات الواردة
فيه ،

وإذ تضع في اعتبارها التوصيات ذات الصلة التي اعتمدها المؤتمر العالمي
لحقوق الانسان ، وخاصة التوصيات الواردة في الفقرة ٢٠ من الجزء الاول ، والفقرات ٢٨
الى ٣٢ من الجزء الثاني من اعلان وبرنامج عمل فيينا (A/CONF.157/23) ،

١ - تعرب عن بالغ تقديرها للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين ،
وخاصة لرئيسه - مقرته ، السيدة إيريك - إيرين أ . دايس ، للعمل الذي أنجزه
أثناء دورته الحادية عشرة ؛

٢ - تؤيد ، بوجه خاص ، التوصية الواردة في الفقرة ٣٢ من الجزء الثاني
من اعلان وبرنامج عمل فيينا الصادرين عن المؤتمر العالمي لحقوق الانسان ، والقاضية
بأن تعلن الجمعية العامة عن عقد دولي للشعوب الأصلية في العالم ، يبدأ اعتبارا من
كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ ؛

٣ - تقرر أن توصي لجنة حقوق الانسان بعقد حلقة دراسية عن حقوق السكان الأصليين ومطالباتهم المتعلقة بالأرض ، يشترك فيها ممثلو الشعوب الأصلية والحكومات والخبراء ، بغية النظر في العقبات والمشاكل المتعلقة بهذه القضايا ، وتحليل وتقييم الاجراءات القانونية الابتكارية وقرارات المحاكم الأخيرة ، فضلاً عن التدابير الايجابية التي اتخذتها الدول في هذا المجال ؛

٤ - تقرر أيضا توصية لجنة حقوق الانسان بأن توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتوسيع نطاق اتاحة التقرير السنوي للفريق العامل ، وذلك بإصداره ضمن منشورات الأمم المتحدة المعدة للبيع ؛

٥ - تقرر كذلك توصية لجنة حقوق الانسان بأن توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالموافقة على اشتراك الرئيسة - المقررة ، السيدة إيريكيا - إيرين أ . دايس في حفل اختتام السنة الدولية للشعوب الأصلية في العالم ، الذي سيجري في نيويورك ؛

٦ - ترجو من الأمين العام النظر في انشاء محفل دائم للشعوب الأصلية في منظومة الأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن ؛

٧ - ترجو أيضا من الأمين العام اعداد جدول أعمال مشروح للدورة الثانية عشرة للفريق العامل يتضمن جملة بنود منها: أنشطة وضع المعايير ، واستعراض التطورات ، ودراسة المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الشعوب الأصلية والدول ، والعقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم ، وصندوق التبرعات للسكان الأصليين ، وأنشطة الأمم المتحدة التنفيذية والشعوب الأصلية ؛

٨ - تقرر توصية لجنة حقوق الانسان باعتماد المقرر التالي:
"ان لجنة حقوق الانسان ، إذ تحيط علما بقرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ١٩٩٣/... المؤرخ في ... آب/اغسطس ١٩٩٣ ، تقرر توصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما يلي:

(أ) أن يوافق على عقد حلقة دراسية عن حقوق السكان الأصليين ومطالباتهم المتعلقة بالأرض ، يشترك فيها ممثلو الشعوب الأصلية والحكومات والخبراء ، ويتم تنظيمها في ١٩٩٤ ؛

(ب) أن يوافق على اشتراك رئيسة - مقررة الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية ، السيدة إيريكيا - إيرين أ . دايس ، في حفل اختتام السنة الدولية للشعوب الأصلية في العالم ، الذي سيجري في نيويورك ؛

(ج) أن يوافق على توسيع نطاق اتاحة التقرير السنوي للفريق العامل ، وذلك بإصداره ضمن منشورات الأمم المتحدة المعدة للبيع .